

قواعد الدرر البهية 1 لفضية الشيخ الدكتور / أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اليوم ان شاء الله تعالى نشرع في التعليق على المتن الفقهي - 00:00:05

البيهة للامام الشوكاني رحمه الله تعالى وعاد من المتون المهمة التي بمعاني الكتاب والسنة وهو ليس من المتون المذهبية هذا ليس متنا مذهبيا يعني مذهبي ولعل مذهبي مالك على مذهب الشعبي ولا على مذهب احمد - 00:00:29

رحمة الله عليهم اجمعين انما هو متن انا معاني ومقاصد الكتاب والسنة وقد صنفه الامام الشوكاني رحمه الله تعالى من اجل ان يبين للطالب ضرورة التعظيم نصوص الكتاب والسنة وان يبتعد - 00:01:09

عن التعصب للاراء والفرق والمذاهب عاش في فترة اصيبت كان العلماء في اليمن يتعصبون للمذهب والمذهب العدوي فرع من الفرقة الزيدية وهو مذهب ينسب ليحيى ابن الحسين ابن القاسم ابن الحسن - 00:01:40

الملقب وهذا المذهب الهدوية نسخة من المذهب الحنفي ما عدا بعض الفروق يسيرة المذهب يشبه المذهب الحنفي الا في بعض الفروق اليسيرة يصلح للمبتدئ او هذا المتن لا يصلح للمبتدئ - 00:02:21

الا اذا كان قد تأسس قواعد المذهبية على قواعد مذهب بلده فانه لا بأس من مطالعته والتفقه من خلاله اما المبتدئ الذي ما قرأ شيئا من الفقه ولا طالع شيئا من الفقه - 00:03:02

فان هذا المتن لا يكون مناسباً لهم الشوكاني رحمه الله تعالى عاش في عصر يغلب عليه التعصب والتقليد لائمة الزيتية وكثير من الاراء عند الزيدية لا تنتشروا انما تنتصر للرأي المذهبي - 00:03:26

وبعضها ضعيف وبعضها مرجوع وبعضها مخالف الكتاب والسنة وقد بينت الشوكاني رحمه الله تعالى في محاضرة لي وهي مرفوعة على اليوتيوب بعنوان منهج الامام الشوكاني رحمه الله تعالى في كتابه - 00:03:59

الشاهد من هذه المقدمة انه ينبغي للطالب ان التجرد كما صنع الامام الشوكاني رحمه الله تعالى وهذا المتن يصلح للحفظ والاراء الضعيفة فيه نادرة جدا فيه بعض الاراء الضعيفة والتي تراجع عنها الامام الشوكاني - 00:04:31

رحمه الله تعالى من كتابه السيل المتدفق على حدائق الازهار من اراد ان يعرف الاراء التي تراجع عنها الامام الشوكاني في هذا المتن يعني اراجع السيد الجراء الليلة ان شاء الله تعالى نشرع في دورة مباركة - 00:05:10

حول كتاب الدرر البهية للامام الشوكاني رحمه الله تعالى وهذا المتن المبارك معاصر الاحبة من المتون التي ينبغي على طلبة العلم ان يعتنوا بها تكرارا ومراجعة ومدارسة وقد صنفه الامام محمد بن علي - 00:05:34

الشوكاني المتوفى سنة خمسة وخمسين آآ ومئتين والفرقة رحمه الله تعالى صنفه لغرض المذاكرة والتدريب على كيفية تصور الفروع الفقهية عندما صنفه الامام الشوكاني رحمه الله تعالى كان عمره - 00:06:06

قريبا من الاربعين يعني في الثامنة والثلاثين او في التاسعة والثلاثين من العمر تقريبا لانه وجد على النسخة الخطية التي كتبها الامام الشوكاني رحمه الله تعالى نسخة الدرر البهية ما يفيد انه صنفه - 00:06:53

قبل بلوغه الاربعين من عمره فهذا المتن يا معاصر الاحبة من المتون المهم لماذا لان المصنف لخص فيه معاني الاحاديث والاثار الفقهية

الى معنى الحديث الذي صح سنده او كان حسنا - 00:07:26

والحقيقة ان يكون ضعيفا منجبرا لهم متابعتا فيأتي بالمسألة التي تضمنها ذلك الحديث ويفعل هذا ايضا مع الاثار الفقهية التي

صحت عن الصحابة رضي الله عنهم او عن فقهاء ال البيت - 00:08:08

رحمة الله على الجميع وايضا مما يدل على اهمية متن الدرر البهية انه مزج من بين المعاني الاصولية والمعاني الفقهية هذه فائدة

مهمة ينبغي على الطلاب ان يعتنوا بها لان بعض الطلبة - 00:08:39

يظن ان هذا المتن هو متن فقهي لا غير والصحيح انه مزج بين المعاني الاصولية والمعاني الفقهية وايضا قد حوى هذا المتن مهمات

الفروع الفقهية لا توجد مسألة من مهمات الفروع الفقهية الا وقد ضمنت - 00:09:11

في هذا المكان وليس معنى هذا ان الشوكاني رحمه الله تعالى قد استوعب جميع الفروع الفقهية هذا غير صحيح لاننا سنستدرك على

الشوكاني قال الامام الشوكاني رحمه الله تعالى كثيرا من المسائل - 00:09:49

التي تركها طلبا للاختصار وايضا مما يدل على اهمية هذا المتن انه يصلح لمراجعة مهمات الفقه يصلحوا لمراجعة

مهمات الفقه يعني انت اذا عندك همة لمراجعة الفقه - 00:10:17

من اول كتاب الطهارة الذي بدأ به الامام الشوكاني رحمه الله تعالى الى اخر كتاب الجهاد والسير الذي ختم به هذا المتن تستطيع ان

تراجع هذا المتن لغرض ان تقف على مهمات الفقه تستطيع ان تراجعه كاملا - 00:10:56

في ثلاثة ايام وهذا مما يحفز الهمة لتكرار لهذا المتن والقراءة فيه والتفقه من خلاله هذا المتن ابو عشرة الاحبة صنفه الشوكاني قبل

الاربعين النفع في وسط عمره للمذاكرة والتدريب - 00:11:31

ما معنى المذاكرة والتدريب يعني الطالب الذي يريد ان يترقى الفقه فانه يكرر هذا المتن وليس معنى هذا انه لا يقرأ غيره لكن يجعله

سلما تقنيا يترقى من خلاله المسائل الفقهية - 00:12:06

في هذا المتن بلغت نحو من الف وخمسمائة مسألة هذا المتن هوا بالمنطوق الف وخمس مئة مسألة اما بالمفهوم فقد اشتمل على ثلاثة

الف مسألة فهذا متن مبارك يصنع للتدريب ويصلح للمراجعة - 00:12:35

وينبغي معاشر الاحبة على طلبة العلم او على المتفقه او على طالب الفقه اذا اراد ان في ذاكرة هذا المتن يقرأ بعده متنا فقهيها مذهبيا

او يقرأ متنا في احاديث الاحكام - 00:13:27

بشرط ان يكون الكتاب ان يكون المتن الفقهي او المتن الحديدي الذي حوى احاديث الاحكام ان يكون موضحا ومشروحا او ان يكونا

موضحينه ومشروحين اي متن او اي متن في احاديث الاحكام - 00:14:15

فيها تلخيصا وفيها شرح العمدة لابن قدامة او بلوغ المرام من المتون الاخرى على مذهب الطالب ولو قرأ بعد ذلك متنا او الطابع

كتبا القواعد الفقهية القديمة المعاصرة فهذا هذا سينفعه كثيرا في الربط - 00:14:51

بين المسائل وبين الفروع الفقهية ومعرفتي الراجح من المرجوح ولا بأس بعد ذلك ان يقرأ شرحا مختصرا للدرر البهية كما تعلمون ان

الشروح الفقهية على متن الدرر البهية كثيرة جدا - 00:15:41

يختار شرحا مختصرا حتى يثبت المعاني والدلة الفروع الفقهية التي تشتمل عليها الترب متن التراب البهية سنقرأ الدرر البهية يا

معاشر الاحبة فانه ينبغي على الطالب ان يتأمل الفاظ الاحكام التكليفية والوضعية - 00:16:18

افتحوا معي المتن افتحوا معي المتن اعطيكم بعض الامثلة نلاحظ الان كيف نتأمل الفاظ الاحكام التكليفية

والوضعية افتحوا باب صلاة التطوع صلاة التطوع تلاحظون انه قال فيها اربع قبل الظهر واربع بعده - 00:17:05

واربع قبل العصر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر وصلاة الضحى وصلاة الليل واكثرها ثلاث عشرة ركعة

في اخرها بركعة وتحية المسجد والاستخارة وركعتان بين كل اذان واقامة - 00:17:54

ما هي المعاني التي اشتملت عليها هذه الجمل اشتملت على ماذا اشتملت على الاحكام الاصولية المتعلقة بالحكم التكليف والحكم

الوضعي الحكم التكليفي الاستحباب انه يندب للمسلم ان يحافظ على صلاة التطوع - 00:18:29

لان النبي صلى الله عليه وسلم رغب في ذلك قال رحم الله رحم الله امرءا صلى قبل العصر اربعة من صلى اربع ركعات قبل الظهر اربعا وهربا بعدها حرمه الله على النار - [00:19:26](#)

وايضا ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها تلاحظون انه ما قال يجب او يلزم المكلف ان يصلي اربعة قبل الظهر واربعاً بعدها واربعاً قبل العصر وركعتان بعد ما قال هذا - [00:20:03](#)

ما قال اربعا قبل الظهر اربعا بعدها اربعا قبل العصر ركعتان ما قال هذا ماذا قال ماذا قال قال صلاة التطوع هي اربع اذن دل هذا بالمنطوق ودل بالمفهوم ان صلاة التطوع - [00:20:30](#)

ليست واجبة انما هي مستحبة او مندوبة ذكرت لكم ان بعض الاحاديث التي تشير الى ذلك. طيب اين الحكم الوضعي اين الحكم الوضعي الاخ ابراهيم اين الحكم الوضعي في كلام الشوكاني رحمه الله تعالى - [00:21:01](#)

من يستخرج منكم اخ ابراهيم الحكم من وضعي اين قال قبل الظهر بعد الظهر قبل العصر بعد المغرب يعني ان سبب مشروعية صلاتي التطوع يكون بحسب الزمان وهو الحكم الوضعي - [00:21:33](#)

وهذا الزمان من الذي من الذي هياؤه ومن الذي جعله متاحا للمكلف الله سبحانه وتعالى عندنا السبب والشرط والمانع الرخصة والعزيمة والصحة والفساد هذه احكام وضعية الله لم يرخص لنا ان نصلي - [00:22:12](#)

صلاة التطوع المتعلقة بالضرب نصليها قبل اذان الظهر لان السبب لا يشرع في هذا الوقت هذا حكم وضعي متعلق بسببه او الحكم متأزق بحصول السبب واضح يا مشايخ اذا كيف نقرأ الدرر البهية - [00:22:42](#)

نقرأ الدرر البهية بتأمل الفاظ الاحكام التكليفية والوضعية كما مر معنا قبل قليل ايضا يا معاشر الاحبة الوقوف على ادلة المسائل تعديلات ما امكن هذا يهمله كثير من الطلبة اقرأ الفرع الفقهي - [00:23:16](#)

ولا يعتني بمعرفة الدليل او العلة مثل ماذا مثل ماذا قول المصنف افتحه افتحوا المتن عندكم افتحوا باب كتاب الجنائز كتاب الجنائز هذا في الربع الاول من المتن باب كتاب قال من السنة - [00:23:43](#)

من السنة عيادة المريض لماذا نعود المريض انت اذا قرأت الفرع الفقهي لا تقرأه مجردا كنا قبل قليل سبق ان قلنا انه ينبغي للمتفقه يعتني وان يركز على معرفة الحكم التكليفي والوضعي - [00:24:27](#)

هنا قال من السنة هذا حكم تكليفي عيادة المريض قيادة المريض المريض حكم وضعي لانه ما تلبس به المرض الا لانه اقعه عن عدد عبادات الان ليس كامل الاهلية هذا متعلق بالحكم الوضعي - [00:24:57](#)

السبب والشرط وتكون الصلاة على هيئة معينة والطهارة على هيئة معينة لكن ننظر الان الى القاعدة التي ذكرناها قبل قليل الوقوف على ادلة المسائل والتعليقات ما امكن لماذا من السنة عيادة المريء؟ لماذا - [00:25:26](#)

من السنة عيادة المريض هذا قاعدة التعليل وهي موجودة في المقاصد في بعض المقاصد موجودة في باب القياس لكن نحتاجها الان ارتباطها بالمقاصد من السنة عيادة المريض اولا لانه من حق المسلم - [00:25:48](#)

ان واذا مرض اذا مرض المسلم عليك ان تقوم بزيارته ان تنفس له في اجله ان تقول انت طيب انت في عافية انت بخير حتى وان كان الامر ليس بذلك - [00:26:10](#)

لان هذا يطيب نفسه هذا تعديل سيأتينا ان شاء الله في كثير من الابواب الفصول ما يدل على هذا. طيب من السن عيادة المريض هذا بالنسبة للتعذيب طيب بالنسبة للدليل - [00:26:39](#)

من يعطينا قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في الصحيحين من حق المسلم على المسلم خمس رد السلام عيادة المريء اتباع الجنائز اجابة الدعوة سميته العاطس وهكذا معاشر الاحبة بقية - [00:27:01](#)

بقية الفروع الفقهية. ايضا كيف نقرأ الدرر البهية ان نراجع القواعد المتعلقة وقلت لكم في بداية الدرس انه بعد ان نقرأ الدرر البهية للمرة الاولى او ان نطالعها كاملا لابد ان نقرأ كتابا معاصرا - [00:27:36](#)

القواعد الفقهية او كتابا قديما ميسرا في القواعد الفقهية لماذا في ان هذا مما يعين على ربط المعاني الفقهية والاصولية بالقواعد

الفقهية ربه لهذه الفائدة الربط هذا الذي انا ذكرته لكم - 00:28:03

بعض الامثلة لي هذا لا يأتي الا بعد التمرن والدرب على القواعد الفقهية والقواعد الاصولية. هذا يأتي مع الوقت سميها العلماء الملكة واضح من المشايخ هل هناك ملاحظات على المتن - 00:28:23

الملاحظات على المتن قد تكون اختيارات اختيارات اللي الامام الشوكاني رحمه الله تعالى وقد تراجع عنها في كتابه او صححها في كتابه السيل الجرار يعني هو عندما صنف هذا المتن في اول شبابه - 00:28:47

وقبل وفاته بيسير قبل وفاته صنف كتابه السيل الجرار فقط على حقائق الازهار ماذا قال في هذا الكتاب تراجع عن كثير من الاختيارات وعن كثير من الاراء التي دونها في هذا المتن في الدرة - 00:29:18

وتلاحظون من قرأ منكم السيل الجرار قالوا هذا بخلاف ما قلته او ما ذكرناه في الدرر البهية وهذا هو الراجح وكنت قد اخترت في الدرر البهية خلافا هذا الحين المشايخ - 00:29:47

اما مسألة الاعتناء بالتالي هذا يكون عن طريق الدربة القواعد الاصولية وساذكرها بعد قليل ساذكرها بعد قليل وقد ذكرت بعضها في دورة سابقة قواعد الاصولية في متن الغاية والتقريب لكن ساذكر لكم بعضها - 00:30:13

في هذا الدرس ان شاء الله تعالى اذا الملاحظات هذا متن الدرر البهية نعم هناك ملاحظات في بعض الفروع الفقهية انه رجح فيها في ناس قول الجمهور او خلاف ما عليه العمل - 00:30:44

قواعد فقهية او لمقاصد رآها او اراد ان يتبناها لكن ابين انه بعد ذلك انها انها ليست راجحة وليس لم ينقح الدليل فيها اما ما يشكو منه بعض الطلاب - 00:31:12

ان الدرر البهية فيه ما يدعو للملل هذا قول لبعض الطلبة يقولون اننا نلاحظ ان متن الدرر البهية ما يدعو هذا غير صحيح هذا القول غير صحيح الذي يعتريه الملل - 00:31:52

عند دراسة متن الدرر نقول لاني لاني لم تدرب نفسك هل الورد الفقهي لاحظوا هذا يا ابن عاش الرحم اذا لم تدرب نفسك على الورد الفقهي يعني كل يوم تقرأ صفحتين هذا ورد - 00:32:21

انت ليس عندك ورد اعطيكم مثالا شخص بيته شاب رياضي او انسان رياضي يعني عنده عنده لياقة بدنية وهذا صاحب البيت ليس عنده لياقة بدنية وقال سنذهب الى السوق - 00:32:46

اولا نركب السيارة السوق يبعد عنا حوالي خمسة كيلو سنوقف السيارة ونذهب الى السوق مشيا على الاقدام مسافة خمسة كيلو مترات صاحب البيت هذا تعود ان يركب السيارة حتى عند الذهاب الى المسجد - 00:33:17

اذا كان المسجد ثلاث مئة متر يركب السيارة ويظهر الى المسجد على سيارتي تعود عليها قال صاحب البيت انا لا استطيع ان اذهب معك الى السوق مشيا على الاقدام بينما الرجل الرياضي - 00:33:45

هذا الامر ميسر له لانه لائق بدنيا طبق هذه القاعدة الدرس الفقهي والاصولي اذا تعودت ان تقرأ صفحتين من الفقه يوميا ستشعر بعد شهر او بعد اربعين يوما انك احببت الفقه - 00:34:09

واصبح جزءا لا يتجزأ من ساعات يومك اذا لا نقول ان ان هذا المتن يسبب الملل او يسبب النفور هذه حجة الطلبة الذين لا يقرأون الورد الفقهي او الورد الاصولي - 00:34:36

اذا كما ذكرت لكم سابقا الملاحظات على المتن هي بعض الاختيارات الفقهية التي تراجع عنها الامام الشوكاني وهي قليلة ليست كثيرة وبعضها بعضها له وجه وبعضها ضعيف بقي مسألة وهي مسألة مهمة - 00:35:08

متعلقة التخريج الاصولي في متن الدرر البهية يا معاشر الاحبة تخريج الاصول قيمة الدرر البهية بالنسبة للتخريج الاصولي ساعطيكم طريقة سهلة وطريقة ميسرة لكن لن تستطيع ان تطبيقها من اول مجلس او من اول يوم - 00:35:38

او من اول ورشة عمل انت تكتبها على المتن الذي معك النسخة التي معكم النسخة التي معكم تجعلها بالغلاف تكتب هذه القواعد الغلاف الداخلي او على الغلاف الداخلي وتكتب اولاً - 00:36:22

الدالة الشرعية المتفق عليها القرآن الكريم السنة النبوية الاجماع القياس. هذه يا معاشر الاحبة تنظر اليها عند عند فحص الفروع
الفقهية انظر هذا الفرع الفقهي هل يمكن ان استدل له بالقياس - [00:36:54](#)
عليه مسالك العلة ننزل عليه قاعدة الاجماع لابد اولاً ننظر الى القرآن الكريم السنة النبوية في الاجماع القياس قد شرحنا هذه
المنهجية الدورات الاصولية السابقة بعد ذلك ننظر الى الدالة المختلف فيها. هذي ثانياً - [00:37:30](#)
الاستحسان المصلحة المرسله سد الذرائع العرف الاستصحاب من قبلنا قول الصحابة يمكن ان نستدل بالدليل المتفق عليه والدليل
المختلف فيه لكن نقدم الدليل المتفق عليه يعني ما ما يأتي الطالب ويستدل بالعرف - [00:38:06](#)
ويوجد عندنا اجماع في المسألة يستدل المصلحة المرسله وعندنا دليل القياس دليل القياس يقدم على المصلحة المرسله ايضاً دليل
السنة النبوية ما اتى الى دليل القياس وانا عندي دليل من السنة النبوية - [00:38:41](#)
وهكذا تستطيع ان تفهم الطريقة التي كان العلماء قديماً يطبقونها عند تنزيل القواعد الاصولية الفروع الفقيرة تأتي بعد ذلك الى ثالثاً
الحكم التكليفي وذكرنا لكم امثلة وسيأتينا ان شاء الله - [00:39:11](#)
مزيد امثلة في الدروس القادمة انظر هذا الفرع الفقهي هل نص عليه الماتن او صاحب الكتاب على انه مباح ام مكروه ام محرم
مندوب ام واجب هل اشار الماتن او صاحب الكتاب - [00:39:37](#)
على ان هذا الحكم الوضعي ورخصة وعزيمة الصحة وفساد متعلقة بالفرع اما نعم شرط ام سبب الاحكام الوضعية المعروفة ثم ننظر
هل هذا الدليل الذي استدل به الشارع او الماتن - [00:40:00](#)
هل استدل بالتحسين والتقييح امستدل بالدالة المتفق عليها هذه مسألة مهمة فيها المعتزلة والاشاعرة والماتريدية وغيرهم من
الطوائف انا قلت لكم ان محل هذه المسائل الكتب التي افردت عن القواعد الاصولية - [00:40:30](#)
ويمكن ان تراجعون فيها الدورات الاصولية التي عقدناها لكم سابقاً ثم بعد ذلك ننظر في هذا المحكوم عليه هذا المريض هذا المقعد
هذا المعتوه هذا المجنون هذا المكلف وهذا الصغير - [00:41:04](#)
ما هي العوارض التي يسميها العلماء قاعدة المحكوم عليه قسموها العلماء عوارض الاهلية عوارض دموية وعوارض
ارضية والعوارض منها ما يزيل الاهلية وينقص الاهلية ويغير الاهلية يعني هي ليست على مرتبة واحدة - [00:41:25](#)
ثم بعد ذلك ننتقل الى قواعد الاستنباط قواعد الاستنباط المتألفة اللفظ والمعنى الخاص المطلق والمقيد العام المشترك والمترادف
وايضا هذه افردنا لها عدة دورات كما تعلمون تأتي بعد ذلك الى تقسيم اللفظ باعتبار الاستعمار - [00:41:51](#)
هل هذا اللفظ حقيقة ام مجاز هل هو صريح ام كناية هل هذا اللفظ باعتبار ظهور المعنى وخفائه هل هو محكم ام مفسر ام نص ام
ظاهر هل هو مشكل ام مجمل ام متشابه - [00:42:45](#)
بعد ذلك ننتقل الى المنطوق والمفهوم المنطوق لهم حالات معينة والمفهوم له حالات معينة مفهوم الموافقة ومفهوم ام المخالفة
تعلمون ان المنطوق له حالتان ما يتوقف عليه صدق الكلام او صحته - [00:43:11](#)
ما لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته اما بالنسبة للمفهوم مفهوم الموافقة مفهوم الموافقة يا معاشر الاحبة ما كان المسكوت عنه
في اللفظ موافقاً للمنطوق به في الحكم مفهوم - [00:43:49](#)
المخادفة هذا له صور الصفة والشرط والغاية والعدد ومفهوم اللقب بعد ذلك تأتي الى تعارض الدالة التعارض كيف ندفع هذا التعارض
نبحث عن التاريخ نبحث عن المرجح خارج النص نحاول ان نجتمع بينهما - [00:44:20](#)
ننظر الى الدلالة وبعد ذلك ننظر في والاقوى منها ثم ايضاً لا نهمل موضوع النسخ في الدالة يبقى الموضوع الاخير القواعد الاصولية
ما يتعلق بمقاصد التشريع المحافظة على ضروريات الحياة - [00:44:51](#)
المحافظة على حاجيات الحياة المحافظة على تحسينيات الحياة والعلماء يرتبون هذه المقاصد. هذه معاشر الاحبة هذه القواعد
تجعلها انت فاتحة المتن فانظر اليها كل يوم عند قراءة الدرس الجديد تنظر اليها ايضاً - [00:45:19](#)
لابد من مطالعة تلك القواعد في الكتب الاصولية حتى تستطيع ان تتصور تلك المصطلحات وتلك المعاني بهذه الطريقة تستطيع ان

تسلك الغاية او ان تصل الى الغاية المنشودة وهي فهم الفروع الفقهية - [00:45:45](#)

ومعرفة حكم الله سبحانه وتعالى ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم في امره ونهيه والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم بدأ الشيخ او الامام الشوكاني - [00:46:16](#)

رحمه الله على هذا المتن الطهارة. بدأه كتاب الطهارة وختمه بالمسائل المتعلقة ما ينبغي لولي الامر من الواجبات وما لها من الحقوق وهذا لفئة مهمة من الامام الشوكاني رحمه الله تعالى - [00:46:45](#)

اراد ان يبين طالب العلم انه ينبغي عليه ان يصلح او ان يطهر قلبه وادنه وختموا بضرورة مراعاة طاعة اولي الامر وكذلك معرفتي حقوقهم لانه اذا راعى الطهارة وراء حقوق ولي الامر - [00:47:18](#)

فانه يكون قد اصلح دينه واصلح دنيا وهذا فائدة مهمة كل من ينبه عليها من اهل العلم الشيخ كتاب الطهارة بدأ الطهارة لانها شرط في اغلب العبادات والان نقول في كل العبادات - [00:47:43](#)

نقول بدأ بالطهارة لانها شرط في اغلب العبادات وليس في كل العباد الكتاب والطهارة الماء طاهر الماء طاهر يعني نقي قصد اني ماء الماء نقي يعني يضرب عليه النقاط - [00:48:11](#)

وصفت الطهورية طاهر ومطهر تتصف الماء بالنقاء ويتصف بعد ذلك بانه وسيلة ان نطهر به ما نحتاج اليه من امور الطاعات اما على البدن واما على البقعة قال الماء طاهر - [00:48:44](#)

هذا عرف بالاجماع كيف عرفنا ان الماء الطاهر عرفناه بالاجماع ما مستند الاجماع الاصولية وهي النص وهي النص وانزلنا من من السبأ ماء طهور. هذه قاعدة اصولية هذه القاعدة تفيد الاجماع - [00:49:17](#)

لانه لا اجماع الا عن طريق المستند وهذا مستند ان لا خلاف في هذه المسألة وانه وانه في نفسه قاهر وايضا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سئل - [00:49:44](#)

الشهير فيه ضعف لكنه طرق تصححه نتوضأ من بئر بضاعة ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الماء طهور طهور لا ينجسهم شيء يعني في الاطلاق لا يتنجس يعني لم يخالطه - [00:50:13](#)

اذا لم تخالطه نجاسة وبقي فانه يكون مبيحا لاستعماله وللعبادة لا يفرجه عن الوصفين الا ما غير ريحه او لونه او طعمه من النجاسات الذي يرد على الماء هذا الوصف - [00:50:40](#)

في تغييره الطعمي وهذا وصف من الاوصاف الثلاثة التي تفسد استعمال الماء تغيير الطعم وتغيير اللون والتغيير الريح هذه اذا اصابع الماء فانها تجعله ليس ماء ماء نقياً قد يكون نظيفاً - [00:51:17](#)

للشرب قد يكون صالحاً للزينة لكنه لا يرفع العدد ولا يزيل النجاسة الطهارة هذا هو الحد من خلاله نتعرف على الاوصاف التابعة اما اذا كانت هذه الاوصاف قد تغيرت نجاسة - [00:51:57](#)

لا يصلح للشرب لرفع الحدث وهذا واضح لا غبار هادي ولهذا قال لا يخرجه عن الوصفين الا ما غير ريحهم يعني طهارة او طهورية هذان هما الوصفات الطهارة قد ذكرناه قبل قليل - [00:52:29](#)

اما ان يكون طاهراً نقياً واما ان يكون مطهراً ذكرنا الامثلة عليها كما قد العلماء يذكرون بماء الورد ماء الزنجبيل مع شاي ماء القهوة هذه الطائفة هذا وصف الاوصاف لكن لا تكونوا - [00:53:08](#)

مطهرة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء طهور ينجسه شيء وهذا ليس العايب لو هذا ليس حديث ابي سعيد الذي تقدم قبل قليل الذي تقدم - [00:53:32](#)

حديث الدير بضاعة هذا مطلق هذا مطلق حديث ابي سعيد هذا مطلق لكن عندنا حديث ثوبان هذا مقيد الماء طهور ينجسه عندما غلب على ريحه او طعمه ان حديث اي تحديث - [00:53:54](#)

سعيد الخدري الذي تقدم انما غلب على ريحه او طعمه في حديث اخر حديث ابي امامة او لونه وبهذا اجتمعت لنا اجتمعت لنا الماء ولا يخرجه عن وصفين الا ما غير ريحه او لونه او طعمه من النجاس - [00:54:26](#)

يعني الوصف الثاني ان يكون مطهرا لغيره الا ما اخرجته عن اسم الماء المطلق من المغيرات الطاهرة مثل ماء الورد وهذه انا اجملتها قبل قليل. اجملتها في الكلام لانني اختصرت مسألة - [00:55:05](#)

او مثلا بدل ان يكون ماء الورد يكون شيئا اعظم ما تقدم زنجبيل او نبيذ او نحو ذلك اسم الماء المطلق من المغيرات الطاهرة كم نتقدم ولا فرق بين قليل - [00:55:33](#)

وكثير لحديث بئر بضاعة يعني اذا موقع ما وقع فيه ما وقع فيه نجاسة تخل بهذين الوصفين الرئيسيين وما فوق القلتين يعني منتي لتر وما فوق القلة يعني اذا كان الماء - [00:55:53](#)

فوق لا يضره شيء فوق القلتين منتي لتر هذا عند غالب المذاهب غالب المذاهب يقولون القلتان منتي لتر يعني بالتقدير بتقدير هذا العصر قد تزيد قليلا في مذهب بعضهم ميتين وثلاثة - [00:56:21](#)

بعضهم مئتين وخمسة بعضهم مئتين لكنها في الغالب منتي لتر الكلتان وبعض العلماء يقول ان هذا التحديد يعني بمئتي لتر لا يصلح اذا كان الماء كثيرا يعني بالعرف فانه لا يضره شيء - [00:56:57](#)

اذا وقع فيه شيء فانه لا يضره شيء يعني لا يخرج صفة الطهورية ولا فرق ولهذا قال ولا فرق بين قليل وكثير وما فوق الكلتين وما دونهما ومتحرك يعني اذا كان دون القلتين - [00:57:22](#)

الوصاف الثلاثة فانه لا يستعمل اما اذا كان فوق القلتين ووقعت فيه نجاسة ولم تعكر طعمه او لونه او فانه لا حرج في استعماله قال وهو متحرك وهو ساكن يعني ان الانسان - [00:57:54](#)

يتجنب الطهارة من الماء الراكد الماء الراكض هذا عرضة للتغير وعرضة النجاسة قال ولا فرق بين قليل وكثير وما فوق الكلتين وما دونهما. هذا اذا كان كثيرا هذا ضابطه اذا كان كثيرا - [00:58:22](#)

ومتحرك لان النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه انه قال اذا كان قلتين يحمل الخبر هذه الرواية يضعفها بعض العلماء يظعفها بعض العلماء وبعضهم يصححها يعني ادنى الماء الذي يكون في الصحراء - [00:58:53](#)

او الذي يكون في الفناء وترد عليه السباع او تريد عليه الحيوانات يكون راكدا ولا يكون كثيرا فان هذا محل وكراهة. هذا يكون محل وكراهة عند الطهارة منه. اما اذا كان الماء يجري - [00:59:24](#)

ويتحرك فانه لا يكون ومستعمل غير مستعمل ما يتعلق بانواع المياه انواع المياه هل الماء هل انواع المياه الثلاثة انواع المياه عند الجمهور ان انواع المياه ثلاثة عند الحنفية عند - [00:59:49](#)

بعض المحققين الماء نوعان طهور ونجس وهذا القول قواه الامام ابن تيمية رحمه الله تعالى انتصر الامام ابن تيمية انتصر الحنفية ان الماء قسمة طهور ونجس اما عند الجمهور طاهر وطهور. خلاف لفظي - [01:00:36](#)

هذي خلاصة مسألة قالوا مستعمل وغير مستعمل يعني انه يجوز للانسان ان يتواضع بفضل وضوء الرجل ويجوز له ان يتوضأ بفضل المرأة اذا كان الماء كثيرا اذا كان الماء كثيرا - [01:01:16](#)

اما اذا كان قليلا فانه يكره ما كان قليلا فانه يكره الو ولا فرق بين قليل وكثيرين وما فوق كل شيء وما دون عما ومتحرك وساكن ومستعمل وغير مستعمل. هذا على القول - [01:01:51](#)

الراجح والقول المشهور اما لماذا كرهوا الماء المستعمل قالوا احتراقا لعدم طهارتهم قال ومستعملين وغير مستعمل يعني ان هذا الماء المستعمل لا يخرج عن حكم لماذا بناء على القاعدة الاصل - [01:02:15](#)

الماء طهور لا ينجسه شيء وفي لفظ الماء طهور في حديث بئر بضاعة هو حديث صحيح بطرقه ويعمل عليه الماء المستعمل وغير المستعمل فيكون سيكون ماء صالحا لرفع الحدث وازالة - [01:02:52](#)

النجاسة وقلنا ان بعض العلماء الامام احمد كذلك الحنفية وبعض الظاهرية مالوا الى الكراهة قال والنجاسات هي غاية الانسان مطلق وبوله الا الذكر الرضيع ولعاب كلب وروث ودم حيض الله يرحمه خنزير - [01:03:23](#)

وفيما عدا ذلك خلاف واصل الطهارة الا ناقر صحيح لم يعارضه ما يساوي او يقدم هذا الفصل اسس فيه الامام الشوكاني رحمه الله

تعالى احكام التي صحة عن طريق الشارع الحكيم وهي ثمانية - 01:04:03

وهي ثمانية خرائط الانسان مطلقا العذر ها او نجاسة الادمي مطلقا. قال مطلقا يعني بدون تقييد لها يعني ليست مخففة الانسان

نجاسته اه بدني فانها تكون تكون نجاسة حقيقية وليست معنوية - 01:04:34

ولهذا مطلقا يعني ليس مخطط؟ ليست مخططة هذه النجوسة الاولى وردت الشارع الحكيم ما دليلها او جاء احد منكم من الغالب

هذا دليلها قال وبوله كما في حديث الاعرابي اريقوا على بوله - 01:05:22

ذنوبا او دلوا من ماء الذكر الرضيع هذا فيه استدراك عن المصنف في استدراك المصنف الشوكاني رحمه الله تعالى وقد تراجع عنه

ولعله ذكره للتنبيه ذكره للتمرين يعني هذا القول للتمرين - 01:05:59

لانه صنف هذا المتن النفع في وسط عمره او بعد بعد وسط عمره بقتل عند اول اشتغاله بالقضاء صنف هذا المتن صنف هذا المتن عند

اول اشتغاله بالقضاء ولعله صنفه - 01:06:35

لتمرين الطلاب على على مقاصد احكام الكتاب والسنة والا هذه المسألة لا تغيب الامام الشوكاني لكن نقول هذا فيه استدراك يعني في

هذا الموضوع يعني من عموم المسائل التي يذكرها - 01:07:03

وتكون راجيا بموضع اخر هذه موضع استدراك لان بول الرضيع نجس ولا نقول ان بوء الرضيع طاهر ما الذي اخرج بولا الرضيع من

اين المعارض اين نعارض لا يوجد معارض فيبقى على الاصل - 01:07:23

على الاصل ما هو الاصل استصحاب النجاسة الحقيقية التي موجودة في الادمي لا يوجد ناقل اذا بصفة اخرى او الى استثناء يعني لا

مخصص لبول الرضيع اما حديث الفرق وحديث الدلك - 01:07:52

لا يكون كافيا لاجراخ الوصف من النجاسة الى الى الطهورية هذا لا يقوله باحد ما يقولوا به احد لان حديث بول الغلام ينضح وبول

الجارية يغسل هذا ليس فيه ما يدل على - 01:08:22

على انهما على ان بول الجارية يكون طاهرا وبو الرضيع يكون طاهرا هذا لم يقل به احد انما القصد طريقة بسبب بسبب عدم عدمي

وصولي الى سن جاء الشارع بتغيير الحكم عنه كما في البالغ او دونه - 01:08:51

لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث اه كما في حديث ام قيس اتت بي ابن صغير النبي صلى الله عليه وسلم على

ثوبه هذا يدل على ماذا - 01:09:31

على ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل الماء لازالت هذه النجاسة على انها مخففة لكن لا تخرج لا تخرج هذه النجاسة عن الصفة

الحقيقية لها قال ولعاب كلب وروث - 01:09:59

لعاب كلب وهذا جاء لعاب الكلب هذا نجس ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هل اذا شرب اذا شرب الكلب في اناء احدكم. ما معنى

كذب الكلب يعني ان صغره دخل في الاناء - 01:10:21

لعابة دخل في الاناء فليغسله هذا يدل على انتقال لعاب الكلب وصفت نجاسة السور الى الاناء فيكون نجسا قد ثبت عن النبي صلى

الله عليه وسلم انه قال اعفروه بالتراب بالتراب وفي رواية في الثامنة - 01:10:51

الثامنة التراب هذا الرابع الرجيع الذي يخرج من بدن الدابة ولها حوافر انه يكون يكون نجسة قال لعاب كلب وروض كلب وروث

يعني روث ماذا عروض غير مأكول اللحم غير معقول - 01:11:25

راهو معقول اللحم انها تكون هذا يدل على ماذا يدل على ان الامام الشوكاني رحمه الله تعالى كان ينبه ما جاء ما جاء اصله في

نصوص الكتاب والسنة المطلق هكذا - 01:12:16

روث كلب وروث لماذا ابهم الروث هنا قال روث لماذا ابهمها هذي فيها نكتة نكتة وفائدة روس هذا جهة العمر. هذه ليست على تكون

موضع تمريننا للطلاب على البحث تمرين للطلاب - 01:12:52

كما صنع في مسألة بول الرضيع كررها ايضا في المطلق القوس المطلق والا هذه يعرفها الصبيان الذين في المدارس يعلمون ان روز ما

يؤكل لحمه يعني هذي وضعها للتدريب على - 01:13:29

على ما يسمى بالعصف الذهني العصف قال ودم حيض دم الحيض هذا نجس هذا الخامس الخامس من النجاسات دم الحيض ودم الحيض الدم الذي يخرج من فرج المرأة هذا يكون نجسا - [01:13:57](#)

حديثي اسماء قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله احدانا يصيب ثوبها فكيف تصنع ثم تقرصه ثم تنضحه ثم تصلي في النبي صلى الله عليه وسلم هنا علمها - [01:14:28](#)

ان الحياة النجس وعلمها طريقة تطهير هذا الحي وهذه المعاملة من النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تشبه حديث الاعرابي عندما سألهم ان توضحوا من ماء البحر هو الطهور ماء الحلو - [01:15:00](#)

يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يزيده السائل او يجيبه باكثر ممن ذهب ودم حيض ما تكلم عن مثل سائر الدماء. سائر يعني مطلق للدم مطلق الدماء الدماء مطلقة نجسة - [01:15:29](#)

غير نجسة. هنا قصرت النجاسة عدا كما يفهم هل يفهم منه ان الدماء الاخرى النجسة هذا لا يفهم هذا لا يفهم فان دم الانسان اذا كان كثيرا فانه يكون نجس. ايضا - [01:16:09](#)

فانه يكون نجسا اما اذا كان دما يسيرا انه لا يكون نجسا هذه المسألة في المذاهب الاربعة محل خلاف بين العلماء الدموي يعني دم الانسان اذا كان كثيرا يكون نجسا - [01:16:40](#)

اما اذا كان يسيرا اذا كان كثيرا فانه يكون نجسا اما اذا كان يسيرا فانه لا يكون والدليل على ذلك السنة الفعلية ان النبي صلى الله عليه وسلم السنة الفعلية من النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:05](#)

انه كان يغسل الدم عن وجهه الصحابة اذا خرج من ابدانهم دم في الصلاة ان يعيدوا الصلاة. يعني كان كثيرا اما اذا كان يسيرا فانه لا يأمرهم بالاعادة قال وفيما عدا ذلك خلاف. هذا الذي - [01:17:31](#)

ذكرته الان وفيما عدا ذلك وفيما عدا ذلك وفيما عدا ذلك خلاف مما يلحق بالنجاسات المذي الذي يخرج من عضو الرجل التناسلي هذا من النجاسة يغسل والدم يغسل بالماء قال وفيما عدا ذلك - [01:18:08](#)

في ناس لم يذكر الخمر مع انها اجهزة لماذا وفيما عدا ذلك خلاف لم يذكر الخمر نجاسة الخمر هذه محل خلاف بين العلماء من العلماء من قال ان الخمر اصلها طاهر - [01:18:45](#)

اصلها طاهر لكنها بعد ذلك تكون نجسة ومن اهل العلم من قال بطهوريتها ومنهم من قال بانها قرنت بالاصنام وكذلك بالامور التي فيها شرك والمشركون نجس وما قرن بالنجس فهو نجس - [01:19:19](#)

هذا تحليل الفقهاء ان شاء الله ان الخمر طاهرا ان الخضر وفيما عدا ذلك خلاف اما انني واللحم ماذا يؤكل لحمه والدماء الاخرى الدماء الاخرى فيها خلاف كما اشار المصنف. قال الاصل الطهارة. يعني استصحاب ماذا - [01:19:50](#)

استصحاب الطهارة استصحاب هذا هو الذي ينبغي ان يلتزم به المكلف عند الشك في كون الشيء طاهرا او نجسا فلا ينقل اوفى لا ينقل لا ينقل عنها الا ناقل صحيح - [01:20:33](#)

من كونه طاهرا الا نجسا اذا ناقل هذا القول او هذه القاعدة التي ذكرها الامام الشوكاني رحمه الله تعالى تنزل على قوله في بول الذكر الربيع وكذلك في ماذا في الروض المطلق - [01:21:01](#)

وكذلك في دم كما تقدم قبل قليل ولهذا قال وفيما عدا ذلك خلاف ذلك يعني غيرها في التي ذكرها يعني هو ذكر الان ذكر ذكر السبعة والثامن الميتة الميتة في غير - [01:21:37](#)

الا السماح الا السمك والجراد فانهما طاهرتان اذا هو ذكر النجاسات التي جاءت الكتاب ذكر سبعة سبعة والثامن بهذا تكون النجاسات وفيما عدل ذلك وسائر الدم والكافر هذا الكافر اصله طاهر ام نجس - [01:22:18](#)

يعني ملابس الكفار اصلها طاهرة والخار طاهر وفيها خلاف ولحم ما لا يؤكل لحمه وفيها خلاف يعني بسبب تعارض الادلة ولهذا قال نعود الى الاصل الذي يحكم او المعارض الذي - [01:23:10](#)

فلا ينقل عنها الا عاقل صحيح. لم يعارضهما يساويه هذي قاعدة والترجيح والجمع بين الادلة قد تكلمنا عنها في الدروس والدورات

الاصولية ماذا نفعل عند كيف نجمع بين النصطين المتعارضين - 01:23:45

كيف نقدم الحديث الذي عارض الحديث يتكلمون عنها في الدورات والدروس الاصولية. فمن اراد ان يتعرف الى كيفية التعامل مع المساوي للنقل او المعارضة للنقل التعارض وباب الاختلاف والترجيح الفصل - 01:24:11

ويظهر ما يتنجز بغسله اذا نسيت شيئاً يا ابا عائشة نبهوني بارك الله فيكم ان شاء الله شيخنا احسن الله اليكم اذا اذا نسيت مسألة او فرعاً من الفروع ارجو ان تنبهوني - 01:24:46

بغسله حتى لا يبقى لها عين ولا لون هذا ورد في حديث في حديث اسمى رضي الله عنها تحطه ثمة قرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه يعني ان مكان - 01:25:12

يعامل بالدلك او بالفرق حتى يذهب تذهب عين النجاسة او لون النجاسة وحتى تزول رائحة النجاسة كذلك طعمها وهذا واضح الان مثل الملابس التي تغسل وتنشر يعني تعلق الملابس التي فيها نجاسة - 01:25:48

ووضع عليها الماء عليها الصابون وتم فركها ودلكها ثم نشرت على او على جدار تأكد من ذهاب لون النجاسة ريحها وطعمها عن طريق عن طريق وطلعها على الفم او على - 01:26:29

او بالقرب من الو بالمسح الواو هنا عاطفة على يعني تطهر النعل اه معطوف على العطف الاستثنائية الو ويدخل النعل بالمسح يعني اذا اصاب النعل النجاسة وطأت على اجازة - 01:27:00

على بول وعلى اجازة تطهر عن طريق ذلك النعل او مسح النعل بالتراب او بالصعيد وهذا يحدث في الشوارع او في الازقة او في عند البرك الاماكن التي فيها مستنقعات - 01:27:46

وكذلك عند الاماكن التي ترمى بها القمامة تكون على قارعة الطريق ونحو ذلك. قد يلتصق بالحذاء شيء نجس مما يرميه اهل البيوت الطرقات او قريبا من الطرقات ما يتساقط بالحذاء - 01:28:14

ولا يعلم صاحبه عنه شيئاً اثناء السير هذا يظهر يظهر حتى بدون بدون ارادتي صاحبي هذا ولد في الحديث اذا وطأ احدكم بناء عليه الاذى الذي يعني النجاسة وهذا لفظة - 01:28:42

المجازية رفض مجازية مثل الغائط المجازية ورفضت الاذى مجازية اذا وطأ احدكم بنعله الاذى بين التراب له ظهور طيب ما وجدنا تراب نذلك نذلك هذا الحذاء نذلكه على حاجة - 01:29:08

على ماذا على حجر عاوز اقدم لكم على خشب او ندركه لكن الخشب لا يكفي. الخشب لا يكفي لان النبي صلى الله عليه وسلم ردد التراب او ما ينوب عن التراب لكن استعمل الخشب - 01:29:39

اذا كان فيه تراب الخشب وكذا كالحديد الذي التصق به التراب او النحاس الذي التصق به التراب او الشجر الذي انتصى به تراب او العشب الذي التصق به تراب. هذه كلها - 01:30:07

سفرك وتفرك النعل بها بهذه الامور الخمسة التي ذكرناها حتى كما قال الشيخ اين النجاسة ولونها وريحها وطعمها كالصحابة يصلون بنعالهم. يصلون النبي صلى الله عليه وسلم شدد على هذا الأمر - 01:30:29

ويقول اذا جاء احدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيها. هذه يسميها العلماء قاعدة قاعدة ماذا اعد الاحتياط وهذا قاعدة اصولية هذا يسميها العلماء قاعدة الاحتياط هذا لها ادلة من الكتاب - 01:31:05

هي تدخل في شد الذرائع وتدخل كذلك في المصالح المرسله اذا جاء احدكم المسجد فليقلب عليه ولينظر فيها فاذا رأى خبثاً فليمسح بالارض النعل بالمسح والاستحالة مطهرة وجود الوصف المحكوم عليه - 01:31:29

يعني هذه العذرة النجاسة التي خرجت من الاعداء وانقلبت انقلبت الى او الى هيئة جريده فانها تكون مطهرة لان الاصل الاول اصبح على هيئة طاهرة على هيئة لا تكون طاهرة بنفسها - 01:32:15

تكن هذه العذرة التي اه انقلبت لا تكن طاهرة بنفسك عندما تكون طاهرة عن طريق الاستحالة لان العين انقلبت الان. العين انقلبت الاستحالة هي نفسها مطهر وليست عين النجاسة لماذا؟ لان الوصف قد تغير - 01:32:56

على انقلاب العين الى وصف او الى هيئة جديدة استحالة مطهرة لعدم وجود الوصف المحكوم عليه ان هذا الرماد تغير او استحالة من النجاسة هذا يكون له حكم الاستصحاب استصحاب الطهارة - [01:33:32](#)

استصحاب عين الطهارة له حكم التراب العالم الطاهرة لعدم وجود الوصف المحكوم عليه. وما لا يمكن غسله. فبالصب عليه يعني وقعت نجاسة في مكان لا يمكن غاسل النجاسة عنا نظهرها - [01:34:04](#)

بالصب كما في حديث الاعراب بول الاعرابي الذي بال في المسجد عليه ذنوبا مما وكذلك بالابار اذا وقعت النجاسة الابار فماذا نفعل شيخنا الصب او النزع يعني عن طريق نزع هذه النجاسة جدا - [01:34:39](#)

حتى نتأكد وتنزع النجاسة اهو خشب كبيرة يعلق فيها حبلان وتنزع هذه حتى تزول اين هذه النجاسة التي وقعت هذا اما على هذا او في كما قال الشيخ هنا وماذا يمكن غسله - [01:35:17](#)

لا يمكن غسله يعني عدد ارض فهذا نصب عليه الماء البول هذا لا يمكن غسله نريق عليه الماء حتى تزول الاوصاف الثلاثة كذلك النجاسة التي ياخذ الخزان خزان البيت او خزان - [01:36:06](#)

السيارة التي تصب الماء هذا لا يمكن غسلوها الا اذا اريق الماء الذي في خزان سيارة الحاوية في هذه الحالة تزول الاوصاف ثم قال والماء هو الاصل في التطهير هذا - [01:36:31](#)

هو الاصل وانزلنا من السماء ما انظهور هذا هو اصل كلها يعني لو اتينا بصابون فقط لو اتينا مثلا نوع من الاشجار التي التي تنظف فان هذه لا تجزئ اتينا - [01:37:02](#)

فرقة او مناديل فان هذا لا يكفي لا يقوم غيره مقامه الا باذن من الشارع كما في حديث نجاسة تأر الكد احداها بالتراب اغسلوه سبعا يعني بالماء ثم قال وقوله الا باذن من الشارع - [01:37:36](#)

قاعدة اصولية هذا اصولية باذن من الشارع ما معنى باذن من الشارع يعني ان الحكم لا يستمد الا عن طريق عبارة النص واشارة النص اقتضاء النص اذن الشارع يكون بقول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:38:10](#)

او فعله او تقريره ما وردت هذه الانواع الثلاثة من السنة فانا نتوقف الحكم على هذا هذا الفعل الا باذن من الشارع هذي قاعدة اصولية وهي تحاكم الى السنة القولية او الفعلية او التقريرية - [01:38:40](#)

والاصوليون يقولون العبارة والاشارة والاقتضاء والالتزام كما هو مقرر قال فصل اه قضاء الحاجة على المتخلي الاستتار حتى يدنو من الارض يعني من قصد قضاء الحاجة او الذهاب الى الخلاء - [01:39:10](#)

ان عليه ان ان يستتر اما ان يبتعد عن الناس واما ان يتوارى بشيء يحفظه عن عيونهم هذا معنى الاستتار يعني يغلق عليه مكانا او يكون خلف مكان لا يراه فيه احد - [01:39:39](#)

يعني ليس مكانا مغلقا لكنه مكان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابعد ابعد حتى لا يراه احد هذا ورا دا في منطوق الحديث من اتى الغائط فليستتر من قتل غاية فليسلم - [01:40:07](#)

والاستتار يكون اما عن طريق الابتعاد عن اعين الناس او عن طريق يتوارى في مكان حتى يستتر حتى يدنو من الارض حتى يدنو من الارض احترازا ماذا حتى لا يرتد اليه - [01:40:33](#)

يدنو من الارض البعد على المتخلي الاستتار يدنو من الارض حتى ينوي من الارض والبعد او دخوله الكنيف ذكرناها قبل قليل دخول الكنيف دورات المياه او مكان قضاء حاجة في السنة - [01:40:58](#)

في حديث جابر خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يأتي البراز حتى يغيب فيجب عليه ان يستتر ويبتعد الذي يغلق عليه هذا المكان ثم قال وترك الكلام - [01:41:52](#)

ان يستتر ان يدنو من الارض وان يبتعد وان يترك ماذا يترك الكلام ذكر العلماء علنا ومقاصد كثيرة اما لان هذا مكان الشياطين واما لان هذا الموضع منزه عن الكلام - [01:42:37](#)

مكان الشياطين ولان هذا الموضع ليس موضع كذا اذا تكلم فانه يأثم بذلك لانه ورد في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه

وسلم لا يخرج الرجلان يضربان الغائط يتحدثان - [01:43:05](#)

فان الله يمقت يمقت ان يعني ان هذا يترتب عليه الاثم ايضا عليه ان يجتنب ان يترك الملابس لما له حكمة يعني لا يصطحب معه شيء اسماء الله وصفاته او نسخة من المصحف - [01:43:40](#)

ورؤية عهد النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ينزع خاتمهم لكن فيه ضعف هذا فيه فيه ضعف كما ذكر اي شيء وحرمة فانه ينزعه مثل كتاب مثل ورقة اسماء الله وفيها صفات الله او او كتاب علم ونحو ذلك - [01:44:17](#)

ويتجنب التي نهى الله تعالى عن التخلي فيها مثل ماذا مثل الطرق او الظل الماء الراكد ان هذا مما ورد النهي عن قضاء الحاجة فيه اتقوا الزاعنين طريق الناس وكذلك الماء الراكد - [01:44:47](#)

وكذلك المستحم والجحر وتحت الشجر في الاماكن المحترمة الاماكن المحترمة اما شرعا واما عرفا. هذه يتجنب المسلم تحدي عندها او فيها اماكن الغسل اماكن الغسل التي يغتسل فيها. الحمامات العامة - [01:45:31](#)

يسميتها العلماء حديثا العامة الحمامات العامة التي هي مكان للنظافة مكان لي النظافة او مكان ازالة الشعر ونحو ذلك هذه هذا ليس مكان قضاء هذا مكان غسل او مكز هنا - [01:46:24](#)

يسميتها العلماء زين مكان الزينة او مكان الغسل او مكان الاستحمام اول مكان الاستحمام وكذلك الجحر اختباء الحيوانات او الدواب انها هي ايضا يكون محلا للشياطين ايضا يجب عليه عدم - [01:46:55](#)

استقبال واستدبار القبلة هذا ليست على اطلاقها هذه ليست على ليست على اطلاقها لا يكره استقبال القبلة او استدبارها عند قضاء الحاجة من المسائل الخلافية لكن من العلماء منتهي ذلك - [01:47:31](#)

قال ان الكراهة منسوخة ان الكراهة منسوخة اما الذين قالوا بالكراهة قالوا لانها مخلوقات يعني بيت الله معظم بيت الله معظم يستقبل ولا يجتذب هذا على وجه الكراهة الكرم قالوا عليه الاستجمار - [01:48:27](#)

بثلاثة احجار ثلاثة احجار يعني عند الاستجمار اراد ان يتطهر قضاء الحاجة كما يفعل اهل القرى او من يخرج الى الصحراء فانه الماء والحجارة او يستنجى بالحجارة فقط الحجارة تكفي والماء يكفي - [01:48:59](#)

ولو جمع بينهما فهو افضل بثلاثة احجار طاهرة او ما يقوم مقامها يقوم مقامها المطهرات الاستنجاء يقوم باليمين الاستنجاء يكون بالشمال الاستنجاء لا يكون باليمين انما يكون لان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:49:46](#)

باليمين على الاستنجاء اقل من ثلاثة احجار استنجاء العظم او بروت الدواب ما هي الاشياء التي تجزئ عن الاحجار التي تقوم مقامها المناديل مثل المناديل او المطهرات العصرية او اي شيء يقوم مقامها - [01:50:25](#)

العصر هنا لا فائدة منه. اي شيء يقوم ولا يكون له ضرر على الانسان ويندب الاستعاذة عند الشروق يعني اذا دخل الخلاء يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث - [01:51:03](#)

اخرج يستغفر يحمد الله الحمد لله الذي اذهب اني الاذى غفرانك هذا من الاداب ثم بعد ذلك انتقل الشيخ الى الى الوضوء قال يجب على المكنى ان يسمى اذا ذكر - [01:51:30](#)

ان يسمى اذا ذكر الوضوء يقصد به الحسن والنظافة وهو يدل على اضاءة وجهي صاحبه وهذا مشاهد ان اكثر الناس وضاءة هم الذين يحافظون على الوضوء هذا معروف بالمشاهدة ويعرفه اهل الفراسة - [01:51:58](#)

اكثر الناس وضوء الذي يحافظون على الوضوء يجب على كل مكلف ان يتوضأ ان يسمى اذا تذكر اذا ذكر يعني تذكر يقول بسم الله ويتوضأ ورد في الحديث وضوءنا ولا وضوء لمن لم - [01:52:32](#)

يذكر اسم الله هذا الحديث في اسناده مقال بعضهم واصله صحيح اصل هذه السنة ان التسمية في كل الأمور في كل امور العبادات ويتمضمض ويستنشق يحرك في فمه ويجعله في انفه - [01:53:18](#)

لحديث وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما الا ان تكون وايضا للقاعدة الاصولية في السنة الفعلية القاعدة الاصولية في السنة معنا يا ابا عايشة نعم يا شيخ السن الفعلية هذه - [01:54:12](#)

وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلمها الصحابة رضي الله عنهم وكان علي وعثمان يقولون رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
توطأ نحواً من وضوئي هذا هذا الدليل على انها سنة - [01:54:50](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم علمها ثم يغسل جميع وجهه جميع اوجهي هذي يسميها العلماء الغرة العلماء يسمونها الغرفة يعني من
منابت شعر الرأس من منابت الشعر الرأس للأسفل سميها العلماء الغرة - [01:55:12](#)

الغرة ثم يديه مع مرفق يديه كما ورد في السنة طبعاً من الرجل يخلل لحيته يعني يدخل تدخل اللحية في الوجه ثم يمسح ثم
يمسح رأسه مع اذنك لحديث الاذان من الرأس - [01:55:45](#)

فيه في اسناده مقال لكنها ثابتة في السنة الفعلية مسح الرأس هل هو مع الاذنين ليست من الرأس من هذا انها من السنة الفعلية
ثم يمسح رأسه يعني يمسح - [01:56:24](#)

الرأس والاذنين يجزئ مسح بعضه يعني بعض الرأس مقدم مثلاً هذا لمن كان عليه طاقية او عليه اول مرة عليها خمار ومساحة
مقدمة الرأس والاولى والاكمل ان يمسح الرأس كله - [01:56:59](#)

وقد يجزئ لكن الواجب مسح الرأس كله قال مسح بابه والمسح على العمامة ذكرناها قبل قليل اذا كان عليه او عمامة فانه يمسح
وستأتي هذه ان شاء الله في المسح - [01:57:41](#)

هذا الخفين على الخفين وعلى الهواء يعني سيذكرها يعني يقصد الشيخ هنا هل المسح على العمامة او الطاقية يجزئ عن المسح
للرأس الصحيح انه لا يجزئ اذا امكن وكذلك المرأة - [01:58:18](#)

ثم يغسل رجليه مقال يمسح يغسل. لاحظوا التي قبلها اليوم يمسح رأسه يمسح بعضه العمامة ثم قال يغسل رجلي يغسل رجلي ما
معنى يغسل رجليه اغسل رجليك لان هنا الرجلان - [01:58:51](#)

معاملان مثل اول البدن عند الوضوء قال وبالغ في الاستنشاق اذا توطأ احدكم فليجعل في انفه الماء هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة
على النبي يعني هذا في اول الوضوء فناس تبي ان يختم الوضوء بغسل - [01:59:34](#)

الرجلين كما في اول اما في المواضع اليسيرة الاعضاء اليسيرة فانها تمسح مثل الاذان وكذلك مثل العمامة ومثل الرأس هادي تمسح
ولا تغسل وايضا ثم قال ويجتنبه التذليل ويستحبوا ثم يغسل رجليه مع الكعبين - [02:00:01](#)

وله المسح على الخفين ايضاً هذي سيفرد لها الشوكاني رحمة الله عليه فصلاً مستقلاً المقصود بالخفان النعمان اللتان تكون من
الجلد الذي يغطي هذي للمقيم يوم وليلة ثلاثة ايام - [02:00:47](#)

وله ما معنى وله المسح على الخفين؟ يعني ان كان مقيماً او كان مسافراً. يعني انها رخصة رخصة لكن لكنها هي في الاصل عزيمة
لماذا هي من الامور التي سألتها النبي صلى الله عليه وسلم - [02:01:36](#)

يعني انها لا يقصد انها من الامور التي الانسان لا هي مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبتت عن ثلاثين صحابياً رضي الله عنهم
انهم كانوا يمسحون على اخفافهم - [02:02:02](#)

المسح على الخط مشروع وقد رد الامام الشوكاني رحمه الله تعالى في هذه المسألة على من هذا الزيدية رد في هذه المسألة انا
الزيدية كيف رد على جليبيبيها هنا لا يقولون بالمسح - [02:02:31](#)

على الخفين مثل الرافضة ومثل الشيعة انهم يمنعون المسح الخفي لماذا لانهم يقولون احاديث المسح ليست متواترة نحن لا نمسح
عليها لهذا قال له المكلف والمتوضأ هنا انتصر لمذهب اهل الحديث - [02:03:04](#)

هذا دليل على على حبه في مذهب اهل الحديث وانه تجرأ الحق وله مسح خفين ولا يكون وضوء شرعياً الا بالنية لاستباحة الصلاة
لابد من القصد ومن العزم على لهذه هذا يكون بالنية - [02:03:38](#)

النية تكون قال له هناك صوت يا ابو عايشة يا شيخ هل تسمعي انا اتحدث؟ نعم نعم بالنسبة للنية والقصد هذه يمكن ان تفهم عن
طريق استباحة الماء من اجل الصلاة - [02:04:20](#)

يعني اذا استباح هذا الماء يعني ذهب الى الماء من اجل فانه يكون قد نوى والا لماذا قام ولماذا كبدها الا لوجود النية والقسط تم

شرع الشيخ شرع في سنن - 02:04:53

وفي قوله لا يكون وضوءاً شرعياً هذا تشديد للتفريق بين العادة والعبادة التفريق بين العادة والعبادات الذي يتوفاً للعادة يعني يتوفاً ليس من اجل الصلاة يتوفاً من اجل ان يتبرد. يبرد بدنه كله - 02:05:28

هذا الوضوء لا يكون مجزئاً لابد ان ينوي العبادة بهذا الوضع ثم انتقل الى سنن الصلاة قال الواجب في الوضوء مرة لكن الاستحباب التثليث يعني يتوفاً ثلاثاً لكل عضو وضوء الانبياء هذا وضوء - 02:06:03

هذا وضوء الانبياء وضوء الانبياء هذا الحديث فيه مقال وضوئي هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي هذا الحديث معناه الصحيح وفيه مقال لكن في غير الرأس هذا التبريد في غير - 02:06:36

الرأس يا معاشر الاحبة ذكرنا سابقاً حديث علي رضي الله عنه يعني انهم توفوا ثلاثاً وايضا اطالة الغرة تكلمنا عنها قبل قليل هذه منابتش على الرأس من ملابس شعر الوجه مقدمة - 02:07:04

شعر الرأس مما يلي الجبهة هذه الغرة الى اسفل الذقن والتحجير من الرزق من مفصل الكهف من مفصل الكف الى بعد المرفقين او الى المرفقين وفيها فضل عظيم فيها فضل - 02:07:42

لان النبي صلى الله عليه وسلم يعرف امته يوم القيامة بهذه الصفة انتم الغرة انتم تقديم السواك يعني قبل الصلاة نقدم السواك هذا من السنن هذا من السنن بعد التثبيت - 02:08:11

يستعمل السواك غسل اليدين الى الرسغين قبل الشروع في غسل الاعضاء المتقدمة ما معنى هذا يعني اولاً كفي ثم يغسل الاعضاء من جديد لانه قد تكون تكون الكفين غير طاهرتين - 02:08:55

فيغسل اليدين اولاً ثم يبدأ الوضوء كما في حديث اوس توفاً فاستوقف استوقف ثلاثاً غسل كفيه ثلاثاً ثم شرع في فصل يتعلق الوضوء هذا الفصل ثم نختم مجلس اليوم يذكر نواقض الوضوء - 02:09:38

ينتقض الوضوء ذكر ستة ما خرج من الفرجين من عين او لحم وربما يوجب الغسل واكل لحم الابل فيما خرج من الفرجين من عين يعني اي نجاسة او اي فان هذه تنقض الوضوء - 02:10:22

لان هذا هو تعريف الحدث هذا تعريف لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوفاً والحدث معروف اول ما خرج من الفرج ثم قال ما يوجب الغسل ما يوجب - 02:10:59

الغسل. هذه ستأتي في فصل مستقل ما يوجب الغسل يعني خروج المني وكذا ستأتي في الدرس القادم ان شاء الله رقم ثلاثة من نواقض الوضوء انهم المضطجع ما ذكر النوم - 02:11:33

الناس او النوم الذي استغرق او النوم الجالس لمن كان جالساً ونعس دقيقة او خمس دقائق وكان متمكناً نفسي هذا اللي انتقل ويعلقون الراجح هذا لا ينتقض وضوءه جالس اذا كان متيقظاً - 02:12:00

فانه لا المضطجع فانه ينتقض وضوءه في قول النبي صلى الله عليه وسلم العين والكاء السهي فنانة فليتوفاً ثم ذبح لحم الابل وهذا هو الناقد الرابع لحمه زبد وهذا ليس - 02:12:30

ليس مجمعا مجمعا هذا اكثر العلماء لا يقولون بانتقاض الوضوء باكل لحم الابل ما عدا اصحاب الحديث ما عدا اصحاب الحديث لكنهم قالوا بانتقاض بنت القاضي هذا سبيل على سبيل - 02:12:58

الاحتياط لانه يحرك المعدة سيكون قرينة لي الوضوء لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه في اخر الامر يتوفاً مما النار كما ذكر القية هذا هو الناظر الخامس - 02:13:45

القية ايها الانسان في بطنه استفرغ فانه يتوفاً ومثل القلص ما خرج من حلقه ومثله الرعاف تكلمنا عنه قبل قليل عند الاستدراك من اصابه الرعاف فليتوفاً لانه طبيعي ويفسد الوضوء - 02:14:31

وهو دم الرعاف دم القية والرعاف والنبي هذا يتوفاً بعض العلماء يضاعف هذا الحديث يضعف هذا الحديث لكن الوضوء منها الوضوء من هذه وهي ما خرج من الحلق وكذلك الرعاف - 02:15:13

وكذلك اه القيه هذه آآ جاء تأمر بالوضوء منها عن السلف الصالح رضي الله عنه نقلا عن اجتهاد الصحابة الذين سبقوه ندبا من النبي صلى الله عليه وسلم لان الحديث الوارد فيها - [02:15:47](#)

اسناده من قال على سبيل الاحتياط يتوضأ منها ولان فتاوى الصحابة رضي الله عنهم اتاه الصحابة رضي الله عنهم تعارضت في هذه المنازلة اذا تعارضت فاننا نبحت عن ناقل او مرجع - [02:16:24](#)

او اننا نجمع بينها. ان استطعنا الجمع لكن ان القيه من نواقض الوضع والذين قاموا نقضي القلص وهو ما خرج من الحلق وكذلك الرواف قالوا بنقضها اخذا بقاعدة القياس قاعدة - [02:16:58](#)

القياس وليس عن طريق قاعدة ولهذا قالوا نقضي بها الصحابة رضي الله عنهم ايضا اخذوا بقاعدة ولم يأخذوا بقاعدة النص المسجد ذكر مس الذكر هذا ايضا من نواقض الوضوء وقد خالف فيه الامام الشوكاني - [02:17:33](#)

رحم الله تعالى الزيدية وابا حنيفة الحنفية والزيدية قالوا بعدم عدم النقد وايضا هناك جماعة من الصحابة قالوا من سوء الذكر لا ينقص الوضوء الا اذا كان الا اذا كان بشحوح - [02:18:01](#)

او بدون بدون حائل اما مثل المرأة لفرجها الصحيح انه مثل الرجل وبهذه المسألة نكون ولله الحمد الى نهاية هذا المجلس المبارك وغدا ان شاء الله تعالى نشرع في مسائلي - [02:18:40](#)

باب الغسل وموجبات الغسل اريد ان انبه الى ان الدروس الدرر البهية ستكون الاحد والاثنين والثلاثاء من كل اسبوع الاحد والاثنين والثلاثاء من كل اسبوع. اما بقية الاسبوع قد تكون - [02:19:18](#)

اه للراحة وكذلك حتى لا يمل الاخوة من كسرة المجالس المتتالية بهذا نكون ان شاء الله قد فرغنا والان نستمع للاسئلة اذا كان الاخوة ساجيب عن الاسئلة التي كتبها الاخوة - [02:19:44](#)

اجيب الاسئلة التي كتبها الاخوة بارك الله فيهم اه بالنسبة الاسئلة اقرأ الاسئلة يا شيخ عليكم آآ هناك اسئلة مكتوبة امامي على الشاشة اه بالنسبة لمسائل انا ذكرت هذا في الدرس - [02:20:08](#)

ان العلماء قدروها بمئتي لتر لكن هل التقدير التقريبي ومنهم من لا يلتزم هذه التقديرات المعاصرة. يأخذون بالكاميرا يأخذون بالكثرة اما التغير بالمجاور هذا ايضا ليس ليس من الاسباب التي توجب - [02:20:47](#)

التغير احمولها على الكراهة ثم سؤال ايضا هل النجس تشمل نعم الماء النجس اذا بقي راكدا واشتعل وذهب رائحته ولونه وطعمه فانه بشرط ان يكون لا يكون آآ قليلا اذا كان قليلا - [02:21:15](#)

فانه لا يدخل بالاستعاذة تم سؤال مسألة العرض والارتفاع. هذه من التقديرات القديمة وربيع وذراع ونصف واكد هذي قديمة وليس لها اعتبار الاعتبار بالكثرة عرفا ايضا سؤال يستعمل في ماء الراكد - [02:21:49](#)

على ترجيح القبلتين ورد النهي والنهي يفيد التحريم يفيد الفساد الماء المستعمل قلنا لا يكره اذا كان كثيرا فكان كثيرا فانه يستعمل ويتوضأ به هل يفيد التعليم عند من يقول بالقرب - [02:22:20](#)

عن هذي هل غاية الانسان الجواب ان غائط الانسان نجاسة مغلظة حقيقية او كبير او الى اخره. تكلمنا عن هذا الابل طاهر استعماله في الامراض هذا يعود الى يعود الى - [02:22:47](#)

لا يستعمله كل الناس في الطب ايستعملوه كل الناس في الطب استعمله من احتاج اليه لانه لا يعلم هل هو يوافق طبعه او يعارض مثل العسل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق الله كذب - [02:23:17](#)

بطن اخيك لأن العسل لا يناسب تبعه فاذا قال التجربة ان بول الابل يناسب هذا المريض فانه واذا قال اهل الطب والتجربة انه لا يناسب فانه لا يشربه ثم بالنسبة نجاسة الكلب - [02:23:38](#)

نعم اذا شرب اولها في الاء فانه يكون عيسى اما عدا ذلك فلا حرج اما بالنسبة للشعر والعرق هذه للتازية صراحة شعره عرق تنزيهية لان لماذا؟ لان الشمس تطهره او تطهرها - [02:24:06](#)

ثم بعد ذلك اما من صلى وهو يحرس وهو يحرس فهذه مسألة مسألة خروج الدم اذا كانت من القدمين من الامور التي جعل الشارع

الحكيم محل عفو اذا كانت في الحركة او في الجهاد - [02:24:45](#)

اما في حالات الترفع الأخرى انها محل نظر لكن ليس مع هذا ان الانسان لا يتوضاً لكن اهل الجهاد او الحراسة لهم تقييد واعتبار ليس لغيرهم ليس معنا هذا ان - [02:25:22](#)

الدم قاهر هنا وناجس هناك؟ لا الشارع الحكيم جعل لهم اعتبارا غيرهم الاولى والاكمل ان يغسل الانسان جراحه ويتوضاً الا اذا عسر علي مثل اهل الحراسة او اهل الجهاد نعم الخارج من السفينة كله ناقل - [02:25:44](#)

كله ما حكم ما غسل وبقي لون الصفراء راه لا يضر اللون لا يضر بعد كمال الطهارة لا يضر ما شاء الله اسئلة كثيرة جدا لا نعملها غدا نكمل ان شاء الله بقية الاسئلة - [02:26:14](#)

غدا نجيب عنها غدا لانتهاه وقت اه درس وآآ بارك الله فيكم وشكر الله لكم الله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [02:26:43](#)

عليكم السلام ورحمة الله - [02:27:14](#)